

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْمَلَاجِمِ

١- تَابَ مَا يُذَكَّرُ فِي قَرْنِ الْعِمَانَةِ

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا شَلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شَرَاخِيلَ بْنِ يَزِيدَ الْمُعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عُلَقَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيمَا أَعْلَمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا». [صحيح، الصحيحة (٥٩٩)، صحيح الجامع الصغير (١٨٧٤)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ الْأَسْكَنْدَرَانِيُّ لَمْ يَجْزِ بِهِ شَرَاخِيلُ.

٢- تَابَ مَا يُذَكَّرُ مِنْ مَلَاجِمِ الرُّومِ

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكْرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَمِلَتْ مَعَهُمْ فَحَدَّثَنَا، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ الْهَدْنَةِ قَالَ: قَالَ: جُبَيْرٌ: انْطَلَقْتُ بِنَا إِلَى ذِي مِخْبَرٍ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ، عَنِ الْهَدْنَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ، فَتَنْصُرُونَ وَتَفْتَنُونَ وَتَسْلَفُونَ ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّضْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَذْفُوهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ». [صحيح، وهو مطول المقدم (٢٧٦٧)، صحيح الجامع (٣١٦٢)، المشكاة (٥٤٢٨)].

٤٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ حَسَّانَ ابْنِ عَطِيَّةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ: «وَيَتَوَرَّؤُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتُلُونَ فَيَكْرَهُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ». إِلَّا أَنَّ الْوَلِيدَ جَعَلَ الْحَدِيثَ، عَنْ جُبَيْرٍ، عَنْ ذِي مِخْبَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ رُوْحٌ، وَيَحْيَى بْنُ حَزْرَةَ، وَيَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ كَمَا قَالَ عَيْسَى. [صحيح، انظر ما قبله (٤٢٩٢)].

٣- تَابَ فِي آمَارَاتِ الْمَلَاجِمِ

٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا عِبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتُخِ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَالِ»، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فِخْذِ الَّذِي حَدَّثَهُ أَوْ مَنْكِبِهِ [مَنْكِبِيهِ] ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا لِحَقٌّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا أَوْ كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ، يَعْنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ». [حسن، المشكاة (٥٤٢٤)].

٤ - بَابُ فِي تَوَاتُرِ الْمَلَاجِمِ

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْزُومٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَفْيَانَ الْعَسَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ قَتَيْبِ الشُّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَلْحَمَةُ الْكُبْرَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدُّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ». [ضعيف، المشكاة (٥٤٢٥)، ضعيف سنن الترمذي (٢٣٥٣/٣٩٠)].

٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحِ الْجَمْعِيِّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ، عَنْ خَالِدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ الْمَسِيحُ الدُّجَالُ فِي السَّابِعَةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَيْسَى. [ضعيف، المشكاة (٥٤٢٦)].

٥ - بَابُ فِي تَدَاعِي الْأُمَمِ عَلَى الْإِسْلَامِ

٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَضَعَتِهَا»، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةِ نَحْنُ يَوْمِيذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمِيذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ كُمْ غَنَاءٌ كَفَنَاءِ الشَّيْلِ، وَيُنَزَّعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيُقْذَفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ الرُّهْنَ»، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرُّهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا وَكِرَاهِيَةُ الْمَوْتِ». [صحيح، المشكاة (٥٣٦٩)، الصحيحة (٩٥٨)].

٦ - بَابُ فِي الْمَعْقِلِ مِنَ الْمَلَاجِمِ

٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فَنَسَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْمُحُوطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ». [صحيح، تخريج فضائل الشام رقم (١٥)].

٤٢٩٩ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثْتُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَاحِلِهِمْ سَلَاحٌ». [صحيح، وهو مكرر (٤٢٥٠)].

٤٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبَسَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: وَسَلَاحٌ قَرِيبٌ مِنْ

خَيْبَرَ. [صحيح مقطوع، وهو مكرر (٤٢٥١)].

٧ - بَابُ اِرْتِفَاعِ الْفِتْنَةِ فِي الْمَلَاجِمِ

٤٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا شَيْمَانُ بْنُ شَلِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ، قَالَ هَارُونُ

فِي حَدِيثِهِ: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَيْنِ؛ سَيْفًا مِنْهَا، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا». [صحيح، المشكاة (٥٧٥٦ / التحقيق الثاني)، صحيح الجامع (٥٢٢١)].

٨ - بَاب فِي النَّهْيِ عَنِ تَهْيِيجِ التُّرُكِ وَالْحَبْشَةِ

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنِ الشَّيْثَانِيِّ، عَنْ أَبِي سُكَيْنَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُحَرَّرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَعَوْكُمْ، وَاتْرَكُوا التُّرُكَ مَا تَرَكَوْكُمْ». [حسن، النسائي (٣١٧٦)، الصحيحة (٧٧٢)، صحيح الجامع (٣٣٨٤)].

٩ - بَاب فِي هِتَالِ التُّرُكِ

٤٣٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي الْأَشْكَندَرَانِيَّ -، عَنْ شَهِيلٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرُكَ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرُوقَةِ يَلْبَسُونَ الشُّغْرَ». [مسلم، النسائي (٣١٧٧)].

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ الشَّرْحِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا شَفِيَّانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً، قَالَ ابْنُ الشَّرْحِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَعْالَهُمُ الشُّغْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأَنْفِ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرُوقَةُ». [متفق عليه، صحيح الجامع (٧٤١٣)].

٤٣٠٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ: «يُقَاتِلُكُمْ قَوْمٌ صِغَارَ الْأَعْيُنِ - يَعْنِي التُّرُكَ - قَالَ: «وَسَوْفَ يُنْفِئُهُمْ ثَلَاثَ مَرَارٍ حَتَّى تُلْحِقَهُمْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَأَمَّا فِي السِّيَاقَةِ الْأَرْلَى فَيَنْجُو مَنْ هَرَبَ مِنْهُمْ، وَأَمَّا فِي الثَّانِيَةِ فَيَنْجُو بَعْضٌ وَيَهْلِكُ بَعْضٌ، وَأَمَّا فِي الثَّالِثَةِ فَيُضْطَلَمُونَ» أَوْ كَمَا قَالَ. [ضعيف، المشكاة (٥٤٣١)].

١٠ - بَاب فِي ذِكْرِ الْبَصْرَةِ

٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُهْمَانَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي بِغَايَةِ يُسْمَوْنَهُ الْبَصْرَةَ عِنْدَ نَهْرِ يُقَالُ لَهُ دِجْلَةُ، يَكُونُ عَلَيْهِ جِسْرٌ يَكْفُرُ أَهْلُهَا وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ» قَالَ ابْنُ يَحْيَى: قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: «وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ جَاءَ بَنُو قَنْطَرَاءَ عِرَاضَ الْوُجُوهِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى سَطِّ النَّهْرِ، فَيَضْرُقُ أَهْلُهَا ثَلَاثَ فِرْقٍ، فِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ أَذْنَابَ الْبَحْرِ وَالْبَرِّيَّةِ وَهَلَكُوا، وَفِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ لِأَنْفُسِهِمْ وَكَفَرُوا، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ دَرَارِيَهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ وَيُقَاتِلُونَهُمْ وَهُمْ الشُّهَدَاءُ». [حسن، المشكاة (٥٤٣٢)].

٤٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُوسَى الْحَنَاطِيُّ لَا

أَعْلَمَهُ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَنَسُ إِنَّ النَّاسَ يُصْرُونَ أَنْصَارًا، وَإِنَّ مِصْرًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ الْبُصْرَةُ أَوْ الْبُصَيْرَةُ، فَإِنَّ أَنْتَ مَرَزْتَ بِهَا أَوْ دَخَلْتَهَا فِرْيَاكَ وَسِبَاخَهَا وَكِلَاءَهَا وَسَوْقَهَا وَتَابَ أَمْرَاهَا، وَعَلَيْكَ بِضَوَائِحِهَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَرَجْفٌ وَقَوْمٌ يَبِثُونَ يُضْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرًا». [صحيح، المشكاة (٥٤٣٣)، صحيح الجامع (٧٨٥٩)].

٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ دِرْهَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: انْطَلَقْنَا حَاجِبِينَ فَإِذَا رَجَلٌ فَقَالَ لَنَا: إِلَى جَنَّتِكُمْ قَرِيَةٌ يُقَالُ لَهَا الْأَبْلَةُ؟، قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: مَنْ يَضَعُنْ لِي مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ لِي فِي مَسْجِدِ الْعَشَارِ رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا وَيَقُولَ هَذِهِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ؟ سَمِعْتُ خَلِيلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ مَسْجِدِ الْعَشَارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ لَا يَقْرَأُونَ مَعَ شُهَدَاءِ بَدْرِ غَيْرَهُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْمَسْجِدُ بِمَا بَلِي النَّهْرِ. [ضعيف، المشكاة (٥٤٣٤)].

١١ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَهْيِيجِ الْحَبَشَةِ

٤٣٠٩ - حَدَّثَنَا الْقَائِمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنيفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اتْرُكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكُفْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْفَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ». [حسن، الصحيحة (٧٧٢)].

١٢ - بَابُ آمَارَاتِ السَّاعَةِ

٤٣١٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التُّيَمِيِّ، عَنْ أَبِي رُزَعَةَ قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ إِلَى مَرْوَانَ بِالْمَدِينَةِ فَسَمِعُوهُ يُحَدِّثُ فِي الْآيَاتِ: أَنَّ أَوْلَهَا الدُّجَالُ قَالَ: فَانصَرَفْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوْ الدَّابَّةُ عَلَى النَّاسِ صُحَى، فَأَيُّهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبِيهَا فَلَاخْرَى عَلَى آثَرِهَا»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ -: وَأَطْلُ أَوْلَهُمَا خُرُوجًا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. [مسلم، ابن ماجه (٤٠٦٩)، تخريج شرح الطحاوية (٧٦٦)، (٥٠٤)].

٤٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَهَنَادُ الْمَعْنِيُّ، قَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا فُرَاتُ الْقَرَارِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، وَقَالَ هَنَادٌ: عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا تَتَحَدَّثُ فِي ظِلِّ غُرْفَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا السَّاعَةَ فَازْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَكُونَ - أَوْ لَنْ تَقُومَ - السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ قَبْلَهَا عَشْرُ آيَاتٍ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ، وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ، وَالدُّجَالُ، وَعَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَالدُّخَانُ، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ خَسَفَ بِالْمَغْرِبِ وَخَسَفَ بِالْمَشْرِقِ وَخَسَفَ بِبَحْرِزَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْجَمْعِ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَخْشَرِ». [مسلم].

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخَوَازِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضَّلِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا فَذَلِكَ حِينٌ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْتَانَهَا لَر تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْتَانِهَا حَيْرًا﴾» [الآية]. [متفق عليه، ابن ماجه (٤٠٦٨)].

١٣ - بَابُ فِي خَسْرِ الْفَرَاتِ عَنْ كَنْزٍ

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السُّكُونِيُّ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَخْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا». [متفق عليه، صحيح الجامع (٨١٨٠)]، مختصر مسلم (٢٠١٦)].

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الرُّثَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَمَثَلُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَخْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ». [متفق عليه].

١٤ - بَابُ خُرُوجِ الدَّجَالِ

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ خُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ خُدَيْفَةُ: لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ بَحْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَالَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ مَاءٌ، وَالَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ نَارٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ نَارٌ فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. [متفق عليه].

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّ رَبُّكُمْ أَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبًا كَافِرًا». [متفق عليه، قصة الدجال وقتل عيسى عليه السلام (١٥)].

٤٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ك ف ر).

٤٣١٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ». [مسلم، قصة الدجال وقتل عيسى عليه السلام (١٥)].

٤٣١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيُنْأِ عَنْهُ، فَإِنَّهُ إِنْ الرَّجُلُ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَخْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ بِمَا يَتَّبِعُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ أَوْ لِمَا يَتَّبِعُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ». هَكَذَا قَالَ [صحيح، المشكاة (٥٤٨٨)].

٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي بَجِيرٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ، عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا إِنْ مَسِيحُ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجُ جَفَدَ أَعْوُرُ مَطْمُوسٌ الْعَيْنِ لَيْسَ بِنَابِتَةٍ وَلَا حَجْرَاءَ، فَإِنْ أَلْبَسَ عَلَيْكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ رُكْبَكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ وَلِي الْقَضَاءِ. [صحيح، قصة الدجال، المشكاة (٥٤٨٥)].

٤٣٢١ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ الدَّمَشْقِيُّ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الثَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكَلَابِيِّ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاخْرُجْ حَاجِبُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاحِ سُورَةِ الْكَهْفِ فَإِنَّهَا جَوَازِكُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ»، قُلْنَا: وَمَا لَيْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أُرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَتْ، وَيَوْمَ كَشَفَتْ، وَيَوْمَ كَجُمِعَتْ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَسَنَتْ أَنْكَبِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ قَالَ: «لَا، أَقْدَرُوا لَهُ قَدْرَهُ، ثُمَّ نَزَلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشَقَ فَيَدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ». [مسلم، المشكاة (٥٤٨٥)].

٤٣٢٢ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَعْرَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَذَكَرَ الصَّلَوَاتِ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [صحيح بما قبله (٤٣٢١)، المشكاة (٥٤٨٥)].

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَزِيدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ غُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». [مسلم، الصحيحة (٥٨٢)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ هِشَامُ الدُّشَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ مِنْ خَوَاتِيمِ سُورَةِ الْكَهْفِ»، وَقَالَ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: «مَنْ آخَرَ الْكَهْفِ». [قلت: الرواية الأولى أصح، وروايتها أكثر، ويشهد لها حديث النورس للقدم، الصحيحة (٢٦٥١)، الضعيفة (١٣٣٦)].

٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ - يَعْنِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَإِنَّهُ نَارٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَعْرِفُوهُ، رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيْضِ بَيْنَ مَحْضَرَتَيْنِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقَطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَيَدُقُّ الصُّلَيْبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْجِلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَيَمُوتُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ثُمَّ يَتَوَفَّى فَيُصَلَّى عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ». [صحيح، قصة الدجال، الصحيحة (٢١٨٢)].

١٥ - بَابُ فِي خَبَرِ الْجَسَّاسَةِ

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا الثَّقَلِينِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثِبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمَ الْعِشَاءَ الْأَحِيرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: «إِنَّهُ حَبَسَنِي حَدِيثٌ كَانَ يُحَدِّثُنِيهِ تَيْمَمُ الدَّارِيُّ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَجُرُّ شَعْرَهَا قَالَ: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْقَصْرِ، فَأَتِيئُهُ فَإِذَا رَجُلٌ يَجُرُّ شَعْرَهُ مُسَلْسَلٌ فِي الْأَغْلَالِ يَنْزُو فِيمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا الدُّجَالُ، خَرَجَ نَبِيُّ الْأُمِّيِّينَ بَعْدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَطَاعُوهُ أَمْ عَصَوْهُ؟ قُلْتُ: بَلْ أَطَاعُوهُ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ». [مسلم، قصة الدجال].

٤٣٢٦ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُسَيْنًا الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشُّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ مُنَادِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي أَنْ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ فَخَرَجْتُ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَ: «لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَذُرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي مَا جَمَعْتُكُمْ لِزُهْبَةٍ وَلَا رَغْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ أَنْ تَمِيماً الدَّارِيُّ كَانَ رَجُلًا نَضْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدُّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ حَلَمٍ وَجَذَامٍ فَلَدِبَ بِهِمُ الْمَوْجَ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ وَأَزْفَتُوا إِلَى جَزِيرَةٍ حِينَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ الشَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَبِيرَةَ الشَّعْرِ، قَالُوا: وَبِئْسَ مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ أَنْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي هَذَا الدُّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لِمَا سَمِعْتُ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدُّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْتَاهُ قَطُّ خَلَقًا وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَسَأَلَهُمْ، عَنْ نَخْلِ يَبْسَانَ وَعَنْ عَيْنِ زُعْرَ وَعَنِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ - قَالَ: إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ وَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مَرُوتَيْنِ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. قَالَتْ: حَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ. [مسلم].

٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُجَالِيدِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَكَانَ لَا يَضَعُهُ عَلَيْهِ إِلَّا يُؤَمُّ بِمَجْمَعَةٍ قَبْلَ يَوْمِيذٍ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ. [ضعيف الإسناد].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَابْنُ صُدْرَانَ بَصْرِيُّ عَرَفَ فِي الْبَحْرِ مَعَ ابْنِ مِسْوَرٍ لَمْ يَسْلَمْ مِنْهُمْ غَيْرُهُ.

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمْعِيعٍ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّهُ يَسْتَعْمَأُنَا فِي الْبَحْرِ فَنَقِدُ طَعَامَهُمْ فَرَفَعَتْ لَهُمْ جَزِيرَةٌ فَخَرَجُوا يُرِيدُونَ الْخُبْزَ فَلَقِيَتْهُمْ الْجَحَاسَةُ، قُلْتُ لِأَبِي سَلَمَةَ: وَمَا الْجَحَاسَةُ؟ قَالَ: امْرَأَةٌ تَجْرُ شَعْرَ جَلْدِهَا وَرَأْسُهَا قَالَتْ: فِي هَذَا الْقَمْصِرِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَسَأَلَ، عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ وَعَنْ عَيْنِ زُعْرَةَ قَالَ: هُوَ الْمَسِيحُ، فَقَالَ لِي ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ: إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا مَا حَفِظْتُهُ قَالَ: شَهِدَ جَابِرٌ أَنَّهُ هُوَ ابْنُ صَيَّادٍ، قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: وَإِنْ مَاتَ، قُلْتُ: فَإِنَّهُ أَسْلَمَ، قَالَ: وَإِنْ أَسْلَمَ، قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَإِنْ دَخَلَ الْمَدِينَةَ. [مفيد الإسناد].

١٦ - بَابٌ فِي خَبَرِ ابْنِ صَيَّادٍ

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطْمِ بَنِي مَعَالَةَ وَهُوَ غُلَامٌ، فَلَمَّ يَشْعُرُ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَا نَبِيَّكَ؟» قَالَ: يَا نَبِيَّيَ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَحِلْطُ عَلَيْكَ الْأَمْرُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ عَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئَةً وَخَبَأْتُ لَكَ «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ»، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاحْصَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ». - يَعْنِي الدُّجَالَ. - «وَالْأَيُّ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ فِي قَتْلِهِ». [مفيد عليه].

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَعْقُوبَ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَشْكُ أَنَّ الْمَسِيحَ الدُّجَالَ ابْنُ صَيَّادٍ. [صحيح الإسناد موقوف].

٤٣٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ الدُّجَالَ قُلْتُ: تَخْلِفُ بِاللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّ يُذَكِّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [مفيد عليه].

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُوسَى - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَقَدْنَا ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَ الْحَوْءِ. [صحيح الإسناد].

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دُجَالُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». [مفيد عليه نحوه، الترمذي (٢٢١٨)].

٤٣٣٤ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَابًا دَجَالًا كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ». [حسن الإسناد].

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُعِيزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ غُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ بِهَذَا الْحَبْرِ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَرَى هَذَا مِنْهُمْ؟ - يَعْنِي الْمُخْتَارَ، فَقَالَ غُبَيْدَةُ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ الرَّعُوسِ. [ضعيف مقطوع].

١٧ - بَابُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ، عَنْ أَبِي غُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّبِعِ اللَّهَ وَدَعِ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ فَلَا يَتَّبِعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكْبَلَهُ وَشَرِيئَهُ وَقَبِيئَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ صَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَمَتِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» إِلَى قَوْلِهِ «فَنَسَقُونَ» ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا، وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيْ الظَّالِمِ وَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا وَتَقْضُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَضْرًا». [ضعيف، ابن ماجه (٤٠٠٦) من غير ذكر ابن مسعود، المشكاة (٥١٤٨)].

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ الْحَنَاطِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي غُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَنْحَوِيهِ زَادًا: «أَوْ لِيُضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ لِيَأْتِيَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ الْأَقْطَسِيِّ، عَنْ أَبِي غُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ خَالِدُ الطَّحْطَاحِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي غُبَيْدَةَ. [ضعيف، انظر ما قبله (٤٣٣٦)].

٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّيْتَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ حَرْبٍ، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ مَعْقِلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَعُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضْمَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا «عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ مَلَ إِذَا أَمْتَدَّ يَتَشَرَّ» قَالَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيعَةَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَيْهِ يَدِيهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَمُتَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ»، وَقَالَ عَمْرُو، عَنْ هُشَيْمِ: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيَّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيَّرُوا إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَمُتَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابِهِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ كَمَا قَالَ خَالِدُ بْنُ حَرْبٍ، أَبُو أُسَامَةَ وَجَمَاعَةٌ، وَقَالَ شُعْبَةُ فِيهِ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مَنْ يَمُتُهُ». [صحيح، ابن ماجه (٤٠٠٥)].

٤٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَطْنَةُ، عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلَا يُغَيِّرُوا إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُمُوتُوا». [حسن، ابن ماجه (٤٠٠٩)].

٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَهَنَّادُ بْنُ الشَّرِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُثَلِّمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ». وَقَطَعَ هَنَّادُ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَسَانِهِ فَيَقْلِبْهُ، وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ». [مسلم، وهو مختصر المتقدم برقم (١١٤٠)].

٤٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو أَمِيَّةَ الشَّعْبَانِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيَّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ﴾؟ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بَلِ انْتَمَرُوا بِالْمَغْرُوفِ وَتَنَاهَا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا زَأَيْتَ شُخَا مُطَاعًا وَهَوَى مُنْبَعًا وَذُنْيَا مُؤْتَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ - يَعْني بِنَفْسِكَ - وَدَعَّ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وِرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أُخْرٍ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ، وَزَادَنِي غَيْرُهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ، قَالَ: «أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ». [ضعيف، لكن فقرة أيام الصبر ثابتة، ابن ماجه (٤٠١٥)، المشكاة (٥١٤٤)].

٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا الْمُقَنَّيِيُّ أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي حَارِمٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ بِكُمْ وَبِرَمَانَ أَوْ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِي زَمَانَ يُغْرَبُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَةً تَبْقَى خِثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ يَبْنَ أَصَابِعِهِ، فَقَالُوا: وَكَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ». [صحيح، ابن ماجه (٣٩٥٧)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

٤٣٤٣ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ خَبَابِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: يَبْنَ مَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهْدُهُمْ وَخَفَّتْ أَمَانَتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ يَبْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «الزَّمْ يَبْنَكَ، وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعَّ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعَّ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ». [حسن صحيح، الصحيحة (٢٠٥ و ٨٨٨ و ١٥٣٥)].

٤٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْني ابْنَ هَارُونَ - أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَذِلَ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ». [صحيح، ابن ماجه (٤٠١١)].

٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ زِيَادِ الْمُوصِلِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ الْمُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عُمِلَتِ الْحَطِيطَةُ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا»، وَقَالَ مَرَّةً: «أَنْكَرَهَا» «كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا». [حسن، المشكاة (٥١٤١)].

٤٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ قَالَ: «مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا». [حسن، انظر ما قبله (٤٢٤٥)].

٤٣٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَذَا لَفْظُهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَغْدِرُوا - أَوْ يُغْدِرُوا - مِنْ أَنْفُسِهِمْ». [صحيح، المشكاة (٥١٤٦) / التحقيق الثاني، صحيح الجامع (٥٢٣١)].

٧٠ - بَابُ هَيْامِ السَّاعَةِ

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَتَقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَيْلَ النَّاسِ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ، عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ» يُرِيدُ بِأَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْوَنَ. [متفق عليه، صحيح الجامع (٨٧١)، صحيح الترمذي (١٨٣٥)].

٤٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا حَبَّاحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُعْجِزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ». [صحيح، الصحيحة (١٦٤٣)، صحيح الجامع (٥٢٢٤)].

٤٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ» قِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفُ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ. [صحيح، الصحيحة (١٦٤٣)، المشكاة (٥٥١٤)].

صحيح الجامع (١٨١١ و ٢٤٨١).